

وزارة الداخلية - قطاع مصلحة الأمان العام

الإدارة العامة للرخص

قرار وزاري رقم ٥٦٤ لسنة ٢٠١٧

رئيس قطاع مصلحة الأمان العام

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن الأسلحة وذخائرها وتعديلاته؛
وعلى القرار الوزاري الصادر في ١٣ ١٩٥٥/٩/١٣ الخاص بتحديد الميادين والشوارع
والطرق المصحح وغير المصحح بالترخيص بفتح محلال بها للاحتجار في الأسلحة وذخائرها؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٧١٧١ لسنة ١٩٩٣ بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير
مدير مصلحة الأمن العام في سلطة تحديد تلك الشوارع سالفة الذكر؛

قرر:

- مادة ١** - يعدل الجدول الملحق بالقرار الوزاري الصادر في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٥
بالنسبة للجزء الخاص بمحافظة الدقهلية ، بإضافة شارع محمد زيدان - العزبة الحمراء -
دائرة مركز بلقاس - إلى الشوارع المصحح فيها بفتح محلال للاحتجار في الأسلحة وذخائرها .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

٢٠١٧/٣/٢٢ تحريراً في

مساعد الوزير

لقطاع مصلحة الأمن العام

لواء / جمال عبد البارى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

١٣٠٨ - ٢٠١٧/٣/٢٦ - ٢٠١٦ / ٢٥٥٩٩